

زاد المسير في علم التفسير

قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين نقل عن ابن مسعود ومعاذ بن جبل وابن عمر و ابن عباس وسلمة بن الأكوع وعلقمة والزهري في آخرين في هذه الآية انهم قالوا كان من شاء صام ومن شاء أفطر وافتدى يطعم عن كل يوم مسكينا حتى نزلت فمن شهد منكم الشهر فليصمه فعلى هذا يكون معنى الكلام وعلى الذين يطيقونه ولا يصومونه فدية ثم نسخت وروي عن عكرمة أنه قال نزلت في الحامل والمرضع وقرا أبو بكر الصديق و ابن عباس وعلى الذين يطوقونه بضم الياء وفتح الطاء وتشديد الواو قال ابن عباس هو الشيخ والشيخة .

قوله تعالى فدية طعام مسكين قرأ ابن كثير وابو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي فدية منون طعام المسكين موحد وقرأ نافع وابن عامر فدية بغير تنوين طعام بالخفض مساكين بالجمع قال أبو علي معنى القراءة الأولى على كل واحد طعام مسكين ومثله فاجلدوهم ثمانين النور 4 أي اجلدوا كل واحد ثمانين قال أبو زيد أتينا الأمير فكسنا كلنا حلة وأعطانا كلنا مئة أي فعل ذلك بكل واحد منا قال فأما من أضاف الفدية إلى الطعام فكأضافة البعض إلى ما هو بعض له وذلك أنه سمى الطعام الذي يفدى به فدية ثم أضاف الفدية إلى الطعام الذي يعم الفدية وغيرها فهو على هذا من باب خاتم حديد .

قوله تعالى فمن تطوع خيرا فيه ثلاثة أقوال أحدها أن معناه من أطعم مسكينين قاله ابن عباس و مجاهد والثاني أن التطوع إطعام مساكين قاله طاووس والثالث أنه زيادة المسكين على قوته وهو مروي عن مجاهد وفعله أنس بن مالك لما كبر وأن تصوموا خير لكم عائد إلى من تقدم ذكره من الأصحاء المقيمين المخيرين بين الصوم والإطعام على ما حكينا في اول الآية عن السلف ولم يرجع ذلك إلى المرضى والمسافرين والحامل والمرضع اذ الفطر في حق هؤلاء أفضل من الصوم وقد نهوا عن تعريض أنفسهم للتلف وهذا يقوي قول القائلين بنسخ الآية